

## دليل الخصم الضريبي

عزيزى المسجل:

يسعدنى أن اقدم لك هذا الدليل عن الخصم الضريبي ليكون مرشداً وعوناً لك على التطبيق الصحيح والسليم للقانون حتى تستطيع أن تستفيد من قواعد وأحكام الخصم الضريبي بما يعمل على تخفيض تكلفة إنتاجك أو توزيعك للسلع المباعة.

ويعتبر الخصم الضريبي أحد القواعد الأساسية لنظام ضريبة القيمة المضافة المطبقة فى أغلب دول العالم المتقدم والنامى والتي تنتهجها مصر تحت عنوان الضريبة العامة على المبيعات وتستهدف قواعد الخصم الضريبي أن لا تتحمل المنشأة بأية أعباء ضريبية باعتبار أن هذه الضريبة من الضرائب غير المباشرة التي يتحملها المستهلك فى النهاية وأن يكون عبء الضريبة واحد فى كافة مراحل الإنتاج والتوزيع.

## دليل الخصم الضريبي

### مقدمة:

- منعاً للتراكم والازدواج الضريبي فقد استحدثت قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم 11 لسنة 1991 نظام الخصم الضريبي حيث سمح لك القانون عند حساب الضريبة أن تخصم من إجمالي الضريبة المستحقة على قيمة مبيعاتك من السلع :
- الضريبة السابق تحميلها على السلع الوسيطة الداخلة في إنتاج سلعة خاضعة للضريبة.
  - الضريبة السابق تحميلها على ذات السلع المباعة بمعرفة المسجل في مرحلة التوزيع.
  - ما سبق سداده أو حسابه من ضريبة على المردودات من المبيعات.

### أولاً - مميزات الخصم الضريبي:

- يمنع التراكم والازدواج الضريبي
- يحول دون زيادة تكلفة الإنتاج أو التوزيع بأعباء ضريبية متزايدة
- يعمل على تحقيق ظروف تنافسية أفضل للسلع المصدرة للخارج
- يوفر السيولة النقدية للنشاط

### ثانياً - حالات الخصم:

- الضريبة السابق تحميلها على المدخلات القابلة للخصم
- السلع الوسيطة الداخلة في إنتاج السلعة الخاضعة للضريبة
- مواد التعبئة والتغليف
- ما سبق سداده من ضريبة على السلع المستوردة
- الضريبة السابق تحميلها على ذات السلع المباعة بمعرفة المسجل عند البيع في مرحلة التوزيع
- الضريبة السابق تحميلها على مدخلات السلع المصدرة
- الضريبة السابق تحميلها على مردودات المبيعات
- الضريبة السابق تحميلها في حالة تعديل القيمة البيعية للسلعة بمعرفة المسجل

ثالثاً - لا يسرى الخصم على:

- الضريبة المسددة على السلع الواردة بالجدول رقم 1 المرافق للقانون
- الضريبة المسددة على الخدمات الواردة بالجدول رقم 2 المرافق للقانون
- الضريبة المسددة على مدخلات السلع والخدمات الواردة بالجدولين رقمي 1 و 2 المرافقين للقانون
- الضريبة المسددة على السلع الرأسمالية والمهمات وقطع الغيار
- الضريبة المسددة على المواد والسلع الوسيطة التي تدخل في إنتاج سلع معفاة أو غير خاضعة للضريبة
- الضريبة المسددة على مدخلات السلع المباعة لجهات معفاة
- هذا ومن الجدير بالذكر أنه لا يجوز إعمال مبدأ الخصم على حالات التهرب الضريبي

رابعاً - الشروط الواجبة لإجراء الخصم الضريبي:

### الشروط العامة :

- تقديم الإقرار الشهري في موعده القانوني مصحوباً بالسداد
- أن يتم بمعرفة المسجل أو وكيله دون غيرهما عند تحرير الإقرار الضريبي خصم الضريبة السابق سدادها على المدخلات والمشتريات من الضريبة المستحقة على قيمة المبيعات من السلع الخاضعة للضريبة وذلك كما أوضحنا ضمن بيانات الإقرار الشهري
- أن تكون الضريبة المخصومة عن مشتريات بغرض البيع أو مدخلات يتم استخدامها في تصنيع السلعة الخاضعة للضريبة
- أن تكون السلعة المراد خصم الضريبة المسددة عنها مشتراة من مسجل بموجب فاتورة ضريبية صادرة باسم المسجل الذي يقوم بخصمها مبين بها اسم البائع ورقم تسجيله
- رقم الفاتورة وتاريخها
- مقدار الضريبة منفصلة عن السلع الوسيطة أو السلعة المشتراة بغرض البيع
- الاحتفاظ بالفواتير الضريبية الدالة على سداد الضريبة
- أن يتم الخصم في الإقرار في ذات الفترة الضريبية التي تم فيها الشراء

### شروط خصم الضريبة السابق سدادها على مردودات المبيعات:

- ألا يخصم إلا ما سبق سداده من ضريبة على السلع المرتدة ويظهر ذلك في خانة التسويات
- أن تكون السلع المرتدة قد تم استلامها فعلاً وبالحالة التي بيعت عليها وقيدت بياناتها في الدفاتر والسجلات المنتظمة الخاصة بالمنشأة وتم رد قيمتها إلى المشتري بما فيها الضريبة أو تعليلها لحسابه بالدفاتر الخاصة بمنشأتك
- أن تصدر إشعار خصم أو إضافة مؤرخاً ويحمل رقماً مسلسلًا مثبتاً به بيانات كل من البائع والمشتري

### شروط خصم الضريبة على المدخلات أو المشتريات بغرض البيع:

- الضريبة على المدخلات القابلة للخصم التي يمكن خصمها من إجمالي الضريبة المستحقة على المبيعات خلال الفترة الضريبية هي:
- أولاً - كل ما سبق سداده من الضريبة على المدخلات من السلع المصنعة محلياً إذا ما كانت جميع مبيعات المسجل خلال الفترة الضريبية خاضعة للضريبة بشرط حيازة فواتير ضريبية بتلك المبالغ
- ثانياً- ما سبق سداده من ضريبة على السلع المستوردة عند الإفراج الجمركي خلال الفترة الضريبية ذاتها وفقاً لبيانات شهادة الإجراءات الجمركية
- ثالثاً- ما سبق تحميله من ضريبة على ذات المشتريات التي يقوم المسجل ببيعها في مرحلة التوزيع سواء تمت عملية البيع خلال الفترة الضريبية أو بعدها
- رابعاً- إذا كانت الضريبة السابق تحميلها على المدخلات أو المشتريات بغرض البيع والقابلة للخصم تزيد على الضريبة المستحقة على المبيعات خلال شهر المحاسبة يتم خصم الضريبة المستحقة على المبيعات من الضريبة السابق سدادها على المدخلات شهرياً حتى يتم استنفادها
- خامساً- إذا كانت بعض المخرجات المبيعات من السلع وليس كلها خلال الفترة الضريبية تخضع للضريبة فيتم الخصم على الوجه التالي:
  - خصم إجمالي الضريبة على المدخلات التي تستخدم فقط في صناعة المخرجات الخاضعة للضريبة سواء تمت عملية التصنيع خلال الفترة الضريبية أو بعدها

- لا تخصم الضريبة على تلك المدخلات التي تستخدم في صناعة المخرجات المعفاة من الضريبة سواء تمت عملية التصنيع خلال الفترة الضريبية أو بعدها
- تخصم الضريبة على المدخلات التي تستخدم في مخرجات بعضها خاضع للضريبة وبعضها معفى منها تبعاً لنسبة المخرجات الخاضعة للضريبة إلى إجمالي المخرجات

### ملحوظة:

يحرر البائع إشعار إضافة بالضريبة على مدخلات السلع المعفاة في البندين السابقين 2 و 3 إذا قام بخصمها في إقرارات سابقة

### شروط خصم الضريبة في حالة تعديل القيمة بمعرفة المسجل :

- إذا نتج عن المعاملات فيما بينك وبين مسجل آخر تعديل في قيمة المبيعات السابق سداد الضريبة عليها بالزيادة أو النقص بعد تقديم الإقرار فعليك سواء كنت بائعاً أو مشترياً إظهار ذلك بخانة التسويات بالإقرار المقدم منك خلال الشهر الذي حدث فيه التعديل بشرط توافر المستندات المؤيدة للتعديل وذلك على النحو التالي:
- إذا كانت قيمة المبيعات عدلت بالزيادة يتبع الآتي
- إذا كنت بائعاً فعليك إضافة الزيادة في الضريبة بموجب إشعار إضافة إلى الضريبة المستحقة للمصلحة بإقرارك
- إذا كنت مشترياً فلك خصمها من الضريبة المستحقة على مبيعاتك باعتبارها ضريبة على المدخلات
- إذا كانت قيمة المبيعات قد عدلت بالنقص يتبع الآتي
- إذا كنت بائعاً فلك خصمها من الضريبة المستحقة على مبيعاتك من إقرارك
- إذا كنت مشترياً فعليك إضافة قيمة النقص في الضريبة بموجب إشعار إضافة إلى الضريبة المستحقة للمصلحة بإقرارك
- أن تكون إشعارات الخصم والإضافة مؤرخة وتحمل رقماً مسلسللاً
- البيانات الواجب توافرها في إشعارات الخصم والإضافة
- عنوان البائع ورقم تسجيله
- اسم المشتري ورقم تسجيله إن وجد وعنوانه

- رقم الفاتورة الضريبية الأصلية وتاريخها
- كافة البيانات اللازمة التي تتعلق بتنزيل أو زيادة الثمن وقيمة مبلغ التنزيل أو الإضافة وبيان منفصل بالضريبة المستنزلة أو المضافة وإيضاح سبب التعديل

### شروط خصم الضريبة على السلع والخدمات المصدرة :

- أولاً - للمسجل خصم الضريبة على مدخلات السلع المصدرة للخارج بشرط :
  - توافر أصول فواتير ضريبية موضحاً بها الضريبة المسددة على المدخلات
  - صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقاً بها أصل قسيمة التحصيل الجمركي وذلك إذا كانت السلعة مستوردة
  - صورة شهادات الصادر الجمركية المعتمدة والدالة على التصدير
- ثانياً - للمسجل الذي يقتصر نشاطه على التصدير أو إذا كان نشاطه الغالب للتصدير فله الحق في رد الضريبة على مدخلاته أو مشترياته من السلع او الخدمات.

### تذكر

لمزيد من المعلومات عن الخصم الضريبي أنظر المادة 23 من القانون رقم 11 لسنة 1991 والأحكام الواردة بالفصل السادس من اللائحة التنفيذية للقانون.